

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٠٥٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٧/٥/٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قريراً اسم كل منها:

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٧٦٠٨١٢٢٣٠٠٣٨٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/٢٦	٣٠٨٣٦	نواں فہیم خلہ یو حنا	١
٢٧٧٠٢٢٠٢٥٠١٧٣٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/٢٦	٣٠٨٤٣	محمد جمعه رشdan حسن	٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح